



وزارة التعليم العالي
المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

دليل ممارسة أخلاقيات المهنة

(الميثاق الأخلاقي)





المحتويات:

المقدمة

الجزء الأول: حماية حقوق الملكية الفكرية والتأليف والنشر

الجزء الثاني: قواعد الممارسات العادلة وعدم التمييز

الجزء الثالث: أخلاقيات المهنة

الجزء الرابع: أخلاقيات البحث العلمي

الجزء الخامس: أخلاقيات مهنة المهندس

الملاحق



مقدمة

يحرص المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا بالتجمع الخامس على وجود ميثاق عمل يغطي كافة أنشطة المعهد التعليمية والبحثية والخدمية، ويكون مكملا لما تعجز عنه القوانين واللوائح المنظمة ومرشدا لجميع العاملين بالمعهد (أعضاء هيئة تدريس- الهيئة المعاونة- الإداريين- الطلاب- الفنيين- العمال) إلى السلوك المناسب ويحدد هذا الميثاق معايير السلوك الأكاديمي والمبادئ الأخلاقية للمهنة وإجراءات حماية حقوق الملكية الفكرية، بما في ذلك إرشادات التأليف والنشر التي يجب أن تسود في مجتمع المعهد، وتم الاتفاق على ضرورة أن يكون الميثاق معتمد من مجلس إدارة المعهد ليكون ملزم لجميع العاملين، مع ضرورة اتخاذ إجراءات للمساءلة والمحاسبة.

الهدف من الميثاق الأخلاقي المهني:

1. للتأليف والنشر داخل المعهد يضمن التزام جميع العاملين واتخاذ إجراءات حال عدم الالتزام بها.
2. التوعية بوضع قواعد لأخلاقيات المهنة وضمان العدالة وعدم التمييز، وإجراءات لحماية حقوق الملكية الفكرية وقواعد إرشادية بثقافة حماية حقوق الملكية الفكرية وبأخلاقيات الممارسات المهنية لجميع العاملين بالمعهد.
3. الالتزام بالمصادقية والأخلاقيات والمعايير المهنية داخل المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا بالتجمع الخامس.
4. مراعاة جودة وأخلاقيات خدمة المجتمع والممارسات التعليمية والبحوث العلمية التي يجريها المنتمون للمعهد.
5. طمأنة كافة الأطراف المتعاملة مع المعهد بأن كافة وظائف المعهد تتم وفقا للقواعد المهنية والأخلاقية.


الفئة المستهدفة:

يلتزم كافة العاملين بالمعهد (أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والإداريين والفنيين والعمال) والطلاب والمجتمع بهذا الميثاق.

خطة العمل:

تشكيل لجنة على مستوى المعهد لوضع ميثاق عام ثم تضمين ما يخص طبيعة كل معهد ان وجد.

المبادئ الأساسية للميثاق:





الجزء الأول: حماية حقوق الملكية الفكرية والتأليف والنشر

المصطلحات الأساسية: طبقا لقانون حماية الملكية الفكرية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٢

المصنف

علمي أو أدبي أو فني، أيا كان نوعه أو طريقة التعبير عنه أو الغرض من (original) كل عمل مبتكر تصنيفه.

الابتكار

الطابع الإبداعي الذي يسبغ الأصالة على المصنف، والجدير بالذكر أن المصنف قد يحتوى على نفس المادة العلمية إلا أن الابتكار يكون في طريقة العرض والأسلوب والصياغة والترتيب واختلاف النتائج..... الخ (المؤلف الشخص الذي يبتكر المصنف، ويعد مؤلفا للمصنف من يذكر اسمه عليه أو ينسب إليه عند نشره باعتباره، ويعتبر مؤلفا للمصنف من ينشره بغير اسمه أو بإسم مستعار بشرط ألا يقوم شك في معرفة حقيقة شخصيته، فإذا قام الشك اعتبر ناشر أو منتج المصنف سواء أكان شخصا طبيعيا أم اعتباريا ممثلا للمؤلف في مباشرة حقوقه إلى أن يتم التعرف على حقيقة شخص المؤلف.

المصنف الجماعي

المصنف الذي يضعه أكثر من مؤلف بتوجيه شخص طبيعي أو اعتباري (المعهد أو القسم مثلا) يتكفل بنشرة باسمه وتحت إدارته ويندمج عمل المؤلفين فيه في الهدف العام الذي قصد إليه هذا الشخص بحيث يستحيل فصل عمل كل مؤلف وتمييزه على حدة.

المصنف المشترك

المصنف الذي لا يندرج ضمن المصنفات الجماعية ويشترك في وضعه أكثر من شخص سواء أمكن فصل نصيب كل منهم فيه أو لم يمكن.

المصنف المشتق

المصنف الذي يستمد أصله من مصنف سابق الوجود.

النسخ

استحداث صورة أو أكثر مطابقة للأصل من مصنف بأية طريقة أو باي شكل بما في ذلك التخزين الالكتروني الدائم أو الوقتي للمصنف.

النشر

أي عمل من شأنه إتاحة المصنف للجمهور بأي طريقة من الطرق.

الاختراع

ابتكار أو تطوير في المجالات العلمية أو الصناعية.

براءة الاختراع

شهادة تمنحها الدولة، وبمقتضى هذه الشهادة يمنح المخترع حق استشاري نظير اختراعه.

الملكية الفكرية

الملكية الفكرية تعطى للمخترعين والمبدعين والمؤلفين الحق في حماية إبداعاتهم ومنع الآخرين من استغلال اختراعاتهم وتصميماتهم ومؤلفاتهم بصورة غير قانونية



إجراءات نشر ثقافة حقوق الملكية الفكرية وضوابط التأليف والنشر:

١. طبع القواعد والإجراءات في كتيبات ومطويات توزع بالمعهد.
٢. وضع الميثاق كاملا بالموقع الإلكتروني للمعهد.
٣. تنظيم ندوات علمية لنشر الوعي القانوني بحقوق الملكية الفكرية وضوابط التأليف والنشر بالمعهد بالاستعانة بالخبراء في هذا المجال
٤. وضع ملصقات وإعلانات بها إرشادات للمتريدين على المكتبة ومستخدمي الحاسبات بضرورة الالتزام بحقوق الملكية الفكرية
٥. وضع تعليمات بمعامل الحاسب الألى والوحدات الإدارية - وخاصة المنوط بها التعاقد مع الشركات- توضح عدم التعاقد معهم حال استخدامهم برامج منسوخة غير أصلية وغير مرخصة.

إجراءات المحاسبة والمسائلة للمحافظة على حقوق الملكية الفكرية والنشر والأخلاقيات:

- يلتزم المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا بالتجمع الخامس بجميع اقسامه والمكتبة الملحقة به بتطبيق جميع احكام القانون رقم 82 لعام 2002 الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية والنشر
- حظر استخدام برامج الحاسبات الآلية الجاهزة غير المرخصة على الأجهزة الموجودة بمعامل الحاسبات الآلية للطلاب والأقسام العلمية والإدارية بالمعهد.
- عدم السماح للعاملين بالمعهد بنسخ المصنفات المحمية بحقوق المؤلف أو الناشر كتب، مؤلفات، مراجع، بما يشكل اعتداء على حقوق المؤلف أو الناشر.
- يسمح لطلاب المعهد بالتصوير الضوئي لما يعادل (10 - 20) من مجمل أي كتاب أو مرجع متمتع بحماية رقم إبداع محلي او دولي (ISBN) لأغراض الاستنكار والبحث ولا يسمح بتداول هذه النسخة الشخصية سواء كانت ورقية أو الكترونية.
- يسمح لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بعرض المواد التعليمية المنقولة من أجزاء محددة من المراجع العلمية أو الدوريات العالمية المتوفرة في المكتبة أو المواقع الإلكترونية أو البرامج التليفزيونية في قاعات التدريس للأغراض التعليمية شريطة ذكر اسم المؤلف وعنوان المصنف.
- يجوز لمكتبة المعهد تصوير نسخة وحيدة من أي مصنف بغرض الحفاظ على النسخة الأصلية المفقودة أو التالفة التي يصعب الحصول على نسخة بديلة أخرى لها.
- وضع إرشادات للمتريدين على المكتبة لمراعاة التزامهم بالقواعد المنصوص عليها في القانون رقم 82 السنة 2002 الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية مع عقد ندوات ولقاءات مفتوحة لنشر ثقافة حقوق الملكية الفكرية وأهميتها وضرورة الالتزام بها.



• يتم إعلام جميع المكتبات ومراكز التصوير الضوئي المرخص لها بالعمل داخل المعهد بالإجراءات والقواعد الواردة في هذا النموذج مع الزامها بها، وفي حالة وقوع مخالفة لهذه الإجراءات يبلغ أ.د. عميد المعهد بالواقعة لاتخاذ اللازم.

• لا يسمح ببيع أو تداول كتب أو مذكرات دراسية تحمل اسم صاحبها داخل الكلية دون أن تكون متمتعة بحماية رقم إبداع محلي أو دولي (ISBN) ويسمح بتداول المذكرات الدراسية التي يقوم المحاضر او الكلية بتجهيزها للطلاب للأغراض التعليمية دون أن تكون منقولة مباشرة أو منسوخة بالكامل من أحد المراجع على ان تكون معتمدة من مجلس القسم المختص.

• يقوم المعهد بنشر الوعي بالقواعد والقوانين المنظمة للحفاظ على حقوق الملكية الفكرية والنشر بين أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والطلاب والإداريين وذلك عن طريق توزيع هذا النموذج ووضعه على الموقع الإلكتروني للمعهد.

حال عدم الالتزام بالقواعد الأخلاقية المعلنة أو إذا حدث اعتداء على حقوق الملكية الفكرية، تتخذ إجراءات معينة لإثبات الاعتداء تتضمن الآتي- :

• أن يتقدم المؤلف أو من ينوب عنه بطلب إلى لجنة أخلاقيات البحث العلمي يطالب فيه باتخاذ الإجراءات اللازمة للحفاظ على حقوقه.

• تقوم اللجنة بفحص الطلب وإبداء الرأي، مثلا وصف تفصيلي للمصنف ومقارنة المصنف لإثبات الضرر الناشئ عن الاعتداء على حق المؤلف...الخ

• ترفع اللجنة الرأي بالنسبة للشكاوى المقدمة إلى أ.د./ عميد المعهد لاتخاذ الإجراءات اللازمة .

• يتم تحويل القائمين بالاعتداء – مثلا نسخ المصنف أو استخدام برامج كمبيوتر غير مرخصة أو

• عدم الأمانة العلمية - إلى الشئون القانونية بالمعهد.

• لإدارة المعهد وقف نشر المصنف أو عرضه، والتعويض عن الأضرار التي لحقت بالمؤلف سواء كانت مادية أو أدبية.

إعداد استبيان دوري سنويا لمعرفة انطباعات المعهد عن فاعلية الإجراءات المتبعة للمحافظة على حقوق الملكية الفكرية والتعامل مع الممارسات غير الأخلاقية.

تعليمات (إجراءات عامة) بشأن حقوق الملكية الفكرية

• الملكية الفكرية تعطى للمخترعين والمبدعين والمؤلفين الحق في حماية إبداعاتهم ومنع الآخرين من استغلال إختراعاتهم وتصميماتهم ومؤلفاتهم وبرامجهم بصورة غير قانونية.



وزارة التعليم العالي

المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

- إذا حدث تعدى أخلاقي أو اعتداء على حقوق الملكية الفكرية، فإن ذلك يرتب المسائلة القانونية للمعتدى مدنياً، وقد تمتد لتشمل أيضاً مسائلته جنائياً.
- يسمح بعمل نسخة وحيدة من المصنف (رسالة أو كتاب أو برنامج حاسب إلى) للاستعمال الشخصي المحض
- يمكن للموظف القيام بالنسخ من مصنفات محمية بناء على طلب معتمد من الرئيس المباشر وذلك للاستعمال في إجراءات قضائية أو إدارية.
- يمكن للموظف نسخ أجزاء قصيرة لعضو هيئة التدريس من مصنف وذلك لأغراض التدريس بهدف الإيضاح أو الشرح، بشرط أن يكون النسخ في الحدود المعقولة، وألا يتجاوز الغرض منه، وأن يذكر اسم المؤلف وعنوان المصنف على كل النسخ.
- يجوز عمل نسخة وحيدة من المصنف وذلك في الحالتين الآتيتين: أن يكون النسخ لمقالة منشورة أو مصنف قصير أو مستخرج من مصنف تلبية لطلب شخص طبيعي لاستخدامها في دراسة أو بحث على أن يتم ذلك لمرة واحدة أو على فترات متفاوتة، أو أن يكون النسخ بهدف المحافظة على النسخة الأصلية أو لتحل النسخة محل نسخة فقدت أو تلفت أو أصبحت غير صالحة للاستخدام ويستحيل الحصول على بديل لها بشروط معقولة.
- يجب احترام المصنف وبعد أي تعد على المصنف تعدياً على شخص المؤلف.
- يجوز أداء المصنف أيما كان نوعه (كتاب- برنامج- فيلم... الخ) في اجتماعات أو بطلاب داخل المعهد، مادام ذلك يتم بدون تحصيل مقابل مالي مباشر أو غير مباشر.
- تتمتع بالحماية المعلومات التي تتصف بالسرية ويعاقب كل من يقوم بوسيلة غير مشروعة بالكشف عن هذه المعلومات أو باستخدامها مع علمه بسريتها وتحويله للشئون القانونية.
- الحصول على المعلومات من المصادر العامة المتاحة كالمكتبات والسجلات الحكومية المفتوحة والبحوث والدراسات والتقارير المنشورة أو الحصول على المعلومات نتيجة جهود البحث العلمي لا يعتبر تعدياً على حقوق الملكية الفكرية.

شروط اكتساب حقوق الملكية الفكرية:

تكتسب الملكية الفكرية بمجرد الانتهاء من العمل المبتكر، وتحوله من فكرة إلى واقع ملموس، ويتطلب ذلك أن يستوفي المصنف ركنين:

- الأول كلي: يتجسد في فراغ الفكرة في صورته مادية يبرز فيها للوجود، ويكون معداً للنشر.
- الثاني موضوعي: ويتجسد المصنف على شيء من الابتكار بحيث تبرز شخصية المؤلف على مصنفه.



ولا يعد الإيداع لنسخة أو أكثر للمصنف الذي سيتم نشره شرطا لاكتساب حقوق الملكية الفكرية على المصنف، وإن كانت تبدو أهميته في كونه وسيلة لإثبات تبعية المصنف إلى مؤلفه ناهيك عن أن المشروع جرم عدم الإيداع وعاقب الناشر والطابع بالغرامة بما لا يقل عن ألف جنيه ولا يزيد على ثلاثة آلاف جنيه.

نطاق حقوق الملكية الفكرية:

يعد مؤلفا للمصنف العلمي الجماعي أو المشترك من يشارك فعليا بالمصنف الفكري، كالمشاركة في فكرة البحث، أو تصميم الدراسة، أو تحليل النتائج وتفسيرها، ولا يعتبر مؤلفا من يشارك بالماديات سواء أموال أو أجهزة أو بضغوط السلطة ولو كان الأسبق أو الأعلى مرتبة أو الأكبر سنا أو كان سيزيد من قوة البحث أو يقلل من العقبات أو بنفوذ السلطة.

لا تشمل الحماية المقررة لحقوق المؤلف الحالات الآتية لرغم تضمنها اعتداء على حقوق المؤلف الأدبية والمعنوية.

حقوق المؤلف والتزامات الناشر:

تتجسد حقوق المؤلف في نوعين من الحقوق:

أولاً: الحقوق الأدبية للمؤلف:

بصفة عامة ينتم الحق الأدبي بأنه حق شخصي، ومن ثم لا يجوز التصرف فيه أو الحجز عليه، ولا يسقط بالتقادم وتتجسد الحقوق الأدبية للمؤلف في خمسة حقوق وهي:

1. حق المؤلف في طبع المصنف ونشره.

2. حق المؤلف في نسبة المصنف إليه.

حق المؤلف في أن ينسب المصنف إليه وأن يوضح مؤهلاته وألقابه

عدم إجراء أي تعديل على المصنف إلا بموافقة المؤلف: يستثنى من ذلك في ترجمة المصنف، ويجوز إدخال تعديلات على المصنف دون موافقة المؤلف شرط الإشارة إلى التعديلات التي أجريت على المصنف وإلا يترتب عليها المساس بسمعة المؤلف.

حق المؤلف في سحب وتعديل مصنفه.

احترام المصنف: يعد أي تعد على المصنف تعديا على شخص المؤلف.

ثانيا الحقوق المادية للمؤلف:

الحق المادي لكونه حق عيني مؤقت، فإنه يجوز التصرف فيه والحجز عليه وينقضي بمضي مدة زمنية محددة تختلف حسب نوع المصنف:

1. حق المؤلف في مقابل النشر لمصنفه.



٢. حق المؤلف في طلب إعادة النظر في المقابل المالي لنشر مصنفة.

٣. حكم تصرف المؤلف في النسخة الأصلية للمصنف.

٤. وجوب أن يكون التصرف في الحق المالي إلى الغير مكتوب.

٥. حقوق المؤلف في حالة تعدد المؤلفين (التأليف الجماعي)

الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية:-

إذا حدث اعتداء على حقوق الملكية الفكرية، فإن ذلك يترتب المسائلة القانونية للمعتدى (والذي غالبا ما يكون الناشر باعتباره الطرف الأقوى في عقد النشر) وتتخذ المسائلة القانونية للمعتدى في هذه الحالة صورة مسائلته مدنيا وقد تمتد لتشمل أيضا مساءلته جنائيا وقد حدد المشرع إجراءات معينة يتعين اتخاذها لإثبات الاعتداء.



وزارة التعليم العالي

المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

الجزء الثاني: قواعد الممارسات العادلة وعدم التمييز

إجراءات الممارسات العادلة وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة:

تتمثل هذه الإجراءات في:

توزيع أعباء التدريس: توافر الفرص المتكافئة في توزيع الأعمال من محاضرات ودروس عملية وأعباء الامتحانات

الحوافز والمكافآت: توزيع المكافآت والحوافز في ضوء القواعد المعمول بها في المعهد .

الإعارة والإجازات: تحدد حسب احتياج المعهد والأقسام.

الترقيات: توافر الفرص المتكافئة في الترقيات، تطبيق شروط الترقية بغض النظر عن أي اعتبارات شخصية .

توزيع البعثات وأعباء الإشراف ومناقشات الرسائل العلمية: لا ينطبق بالمعهد وحال جودها يتم: توزيع الإشراف

بالتساوي بين أعضاء هيئة التدريس ويبدأ التوزيع بالأقدمية، تساوى عدد رسائل الماجستير والدكتوراه بين جميع

الأساتذة والأساتذة المساعدين والمدرسين المشرفين، توزيع أعباء مناقشات الرسائل العلمية بالأقدمية، توزيع البعثات

على الأقسام بأعداد متساوية على أن تتوافر الفرص المتكافئة .

إجراءات الممارسات العادلة وعدم التمييز بين العاملين:

يتم تطبيق هذه الإجراءات على جميع الإداريين:

توزيع أعباء العمل: توافر الفرص المتكافئة في توزيع الأعمال.

توزيع الحوافز والمكافآت: يطبق مبدأ الإدارة بالإنجاز، كما ان توزيع المكافآت والحوافز في ضوء القواعد المعمول

بها في المعهد.

الترقيات: حسب الكفاءة والدورات التدريبية.

النقل: ينحكم فيه العميد وحسب الصالح العام والتسكين الوظيفي أو كجزء.

الإجازات: طبقا لصالح العمل بما لا يتعارض مع اللوائح.

إجراءات الممارسات العادلة وعدم التمييز بين الطلاب:

- المساواة في فرص التعليم

- يتخذ المعهد إجراءات لحظر الدروس الخصوصية

- المساواة في ممارسة الأنشطة الطلابية والإعلان عنها

- المساواة في التقييم والامتحانات: تطبيق القواعد على جميع الطلاب وإعلان جميع الإجراءات بشفافية على

النحو التالي:

الامتحان التحريري: تصحيح أوراق الإجابة داخل الكنترول بأرقام سرية مع مشاركة عدد من أعضاء هيئة التدريس

بالقسم حسب عدد الأسئلة عدا المعتذرين



الامتحانات الشفوية: للمقررات التي تنطبق عليها التوزيع العشوائي للطلاب على اللجان الشفوية، اختيار نظام اللجان المزدوجة، إعداد كروت للأسئلة الشفوية تشمل أسئلة تتفق مع نواتج التعلم المستهدفة وتحقق التدرج في مستوى صعوبة الأسئلة، إعداد مقاييس التقييم تحدد درجات معينه طبقا لإجابات الطالب، يتم إطلاع كل طالب بنتائج تقييمه ومن حقه التظلم فيما جاء به.

مشاركة الطلاب في اختيار وتقييم أداء المحاضرين.

كيفية معالجة الممارسات غير العادلة:

إنشاء لجنة فحص الشكاوى وتشمل:

- إعادة تصحيح أوراق الطلاب المتظلمين من درجاتهم.
- إعادة توزيع جدول المحاضرات بين الأساتذة عند تقدم أحدهم بشكوى.
- التغذية المرتدة الواردة من المستفيدين من القرارات التي اتخذت لتصحيح المسارات غير العادلة.
- التقدم بشكوى أو مقترحات.
- متابعه الشكاوى وإخطار الشاكي.
- المصادقية في الوعود المتقدمة استجابة للشكاوى والمقترحات.
- وضع أكثر من صندوق خاص بالشكاوى والمقترحات بالمعهد وتوضع الصناديق في أماكن بارزه يسمح بالاطلاع عليها مثل؛ أمام مكتب العميد والوكلاء ورؤساء الأقسام وأمام مكاتب شئون الطلاب والخريجين.. الخ.
- يتم فتح صندوق الشكاوى والمقترحات بصفة دورية والاطلاع على تلك الشكاوى والمقترحات، والقيام بإخطار الأفراد بنتيجة الشكاوى أو المقترح رسميا.
- يتم اتخاذ القرارات اللازمة وتقييمها في ضوء الشكاوى أو المقترحات في داخل المؤسسة وتفعيلها وتقييمها، كما يتم عرض بعض الشكاوى ذات التكرار العالي على اللجنة المختصة او مجلس المعهد لمناقشتها وبحث أسباب حدوثها واليات التغلب عليها.



الجزء الثالث: أخلاقيات المهنة

الالتزام تجاه المعهد والمجتمع:

- إن خدمة عضو هيئة التدريس لعلمه وطلابه هي أهم ما يقدمه للمعهد والمجتمع لذا يجب عليه الالتزام بعدد من السلوكيات الأخلاقية والتي من أهمها:
- ربط ما يعلمه للطلاب باحتياجات المجتمع وتخصيص جزء من وقته وجهده وخبرته العلمية والثقافية للمشكلات التي يعاني منها المجتمع.
- الحرص على إعداد طاقات بشرية للمجتمع وتزويدهم بأحدث المعارف والخبرات.
- بث روح الانتماء بين أفراد المجتمع من خلال المشاركة في المؤتمرات والندوات.
- أن يكون قدوة حسنة من خلال تعزيز القيم الدينية والأخلاقية للمجتمع.
- الإلمام برؤية ورسالة المعهد والعمل على نشرها وتحقيقها وكذلك المشاركة الفعالة في إعداد الخطة البحثية ورسالة القسم الذي ينتمي إليه.
- أن يقوم بالمهام الموكلة إليه بإخلاص وإتقان.
- القيام بكل ما في وسعه لمساعدة وتنمية الهيئة المعاونة له.
- عدم المبالغة في تقدير المردود المالي لعمله بدون داع.
- التمثيل الحسن للمعهد من خلال مظهرها وعملا وقولا طيبا في كل مكان.
- الالتزام باللوائح والقوانين والنظم المطبقة بالمعهد.
- عدم استغلال الأجهزة والإمكانات المتاحة إلا في العمل والدراسة.

واجبات عضو هيئة التدريس:

يجب أن يمتلك عضو هيئة التدريس مهارات البحث العلمي ويقوم بتطويرها، وأن يكون ملما بأنماط التعليم المختلفة.

الإلمام بمهارات القيادة والإدارة بحيث يكون قادر على:

- وضع الخطط.
- التنفيذ الجيد لما تم تخطيطه
- امتلاك مهارات المتابعة والتقييم.
- صياغة رؤية واضحة لعلمه.
- تحديد أهدافه بدقة.
- المساهمة في عمليات التطوير بالمعهد والمجتمع.



وزارة التعليم العالي

المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

تحمل مسؤوليات التنمية المهنية بحيث يكون قادراً على :

- امتلاك مهارة التقييم الذاتي.
- تحديد نقاط قوته وضعفه.
- تحديد أولويات نموه المهني.
- تطوير مهارته التخصصية والتربوية عن طريق المشاركة في الندوات والمؤتمرات والدورات التدريبية.
- الالتزام بأخلاقيات المهنة في العمل الجامعي والاجتماعي.

التمكن من المحتوى العلمي بحيث يكون قادر على :

- إتقان محتويات ومهارات تخصصه.
- الربط بين أجزاء المحتوى العلمي بسهولة.
- التعامل مع المادة العلمية حسب طبيعة الموقف والمتعلمين.
- الربط بين مجالات التعلم لتخصصه والتخصصات الأخرى.
- التمكن من جوانب التعلم المختلفة المرتبطة بمجال التخصص.
- ملائمة للمعايير القياسية لجودة التعليم العالي.

التمكن من طرق التعليم المختلفة بحيث يكون قادر على :

- تحديد طرق التعليم المناسبة.
- توظيف طرق التعليم تبعاً لطبيعة الموقف التعليمي.
- تطوير وتعديل استراتيجيات وطرق التعليم تبعاً للتغذية الراجعة واستخدام التكنولوجيا الحديثة كلما أمكن.
- يثير اهتمام المتعلمين بكافة السبل الممكنة.

التمكن من مهارات عملية التقويم حسب ما هو محدد في توصيف المقرر الدراسي المعتمد.

التمكن من تخطيط وإدارة البرامج التعليمية وتطويرها ووضع خطط التحسين المستمر بالقسم والمعهد .

إجادة مهارات الزيادة الطلابية تشجيع ودعم الطلاب على المشاركة في الأنشطة الطلابية المختلفة .

الالتزام باللوائح والقوانين المنظمة في إعداد مطبوعاته .

مراعاة الأمانة العلمية والدقة في تصرفاته والالتزام بالسلوك القويم والحفاظ على كرامة المهنة مما يشينها.

لا يجوز لعضو هيئة التدريس أن يأتي من الأعمال التالية :

- الاستعانة بالوسطاء في مزاوله المهنة سواء بأجر أو بدون أجر.
- استغلال وظيفته من أجل تحقيق منفعة شخصية.
- إعطاء دروس خصوصية.



وزارة التعليم العالي

المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

واجبات عضو هيئة التدريس تجاه الطلاب :

- أن يبذل قصارى جهده لتوجيه الطلاب والعمل على تذليل الصعاب وحل المشكلات التي تواجههم وأن يحسن معاملتهم وعدم التمييز بينهم.
- أن يلتزم بوضع الامتحانات واستيفائها لمعايير الجودة ويعكس الامتحان ما تم تدريسه وتحصله
- توخي الدقة والحذر في أعمال التصحيح وتقويم الطلاب.

أخلاقيات الطالب نحو نظام الدراسة

- تقديس النظام الجامعي وقوانينه واحترام النظم العلمية المعمول بها .
- التحلي بالأخلاقيات الكريمة .
- احترام زملائه وأفراد المجتمع جميعهم والتزام السلوك الأخلاقي في التصرفات والتحركات داخل المعهد.
- البعد عن الشبهات والاهتمام بشئونه فقط بعيدا عن إيذاء الآخرين .
- عدم تخريب المرافق العامة بالمعهد أو خارجه.
- عدم التعصب لرأى أو وجهة نظر معينه .
- تكون علاقته حسنه مع أساتذته وزملائه .
- التواضع مع العاملين والفنيين بالمعهد.
- تسديد المصروفات الدراسية المقررة طبقا للمواعيد المحددة.
- المشاركة في الأنشطة الطلابية والتي تقدمها رعاية الشباب بهدف تنمية القيم وتشجيع المتفوقين واكتشاف المواهب.

أخلاقيات الطالب نحو نظام الامتحانات

- الالتزام بنظام الامتحانات بالمعهد والقواعد المنظمة لحفظ هذا النظام والتي يتم الإعلان عنها من قبل المعهد.
- مراعاة صحة البيانات التي يتم تدوينها على كراسة الإجابات.
- عدم تجاوز النسبة المسموحة للغياب
- يخضع الطالب المقيد بالمعهد للنظام التأديبي وفقا للقوانين المنظمة ولنصوص اللائحة الداخلية للمعهد ويحال الطالب للتأديب طبقا لطبيعة المخالفة التأديبية.



وزارة التعليم العالي

المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

إدارة المعهد

- التزام الشفافية والنزاهة في التعاون مع أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والطلاب والعاملين بالمعهد وتطبيق اللوائح والقوانين بنفس القدر والروح على الجميع.
- تتسم قراراتها بالوضوح وتعمل على بث روح الديمقراطية داخل كافة الإدارات والأقسام العلمية .
- تشجيع روح الانتماء وخلق تواصل مع الخريجين على اعتبار أنهم امتداد للمعهد في المجتمع الخارجي .
- تشجيع النشاط الطلابي ومحاولة خلق جو أسرى داخل المعهد .
- الحفاظ على منشآت المعهد وصيانتها وتجديد المعامل والورش لأنها الأدوات الأساسية للعملية التعليمية
- تشجيع الأبحاث العلمية لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة .
- تلتزم الإدارة بكافة القوانين المنظمة للجماعات واللوائح الصادرة من المجلس الأعلى الجامعات المصرية حرصا على سيادة القانون في كل أعمال المعهد.

آلية ضمان تنفيذ المواثيق وإجراء التصحيحات اللازمة:

- استخدام اسلوب استمرارية التقويم الشامل للآداء عن طريق وضع الخطط والبرامج والأدوات المنهجية المناسبة والفعالة
- توفير المعلومات الدقيقة خلال عملية التقويم والتي يعتمد عليها في اصدار الاحكام.
- تنفيذ المواثيق وإجراءات التصحيح على أساس التقارير واستطلاع الرأي والتغذية الراجعة والتحليل الاحصائي وخطط التحسين والتعزيز.



الجزء الرابع: أخلاقيات البحث العلمي

تعريف البحث:

- هو جهد علمي منهجي يبذل للتوصل إلى حقيقة علمية تسخر لمصلحة البشر ويجب أن يراعى به ما يلي:
- القواعد الأخلاقية الدولية والوطنية عند إجراء البحث العلمي وان يكون ذلك أسلوب التفكير عند الباحثين لتحقيق الأهداف المرجوة من إجراء البحوث.
 - حماية الأفراد والمجتمع من المخاطر المحتملة لمراحل إجراء البحوث والعمل على الوصول لأقصى درجة من الفوائد وأقل درجة من المخاطر في ظل المبادئ والأخلاقيات السامية.
 - تحقيق أرقى مستويات الأداء العلمي مع الالتزام بالجوانب الأخلاقية في جميع مراحل إجراء البحوث (يحظر إجراء أية بحوث إلا بعد أخذ موافقة لجنة أخلاقيات البحث العلمي)

يجب عند إجراء البحوث الالتزام بالمتطلبات الأخلاقية الآتية :

- أن يكون للبحث قيمة مجتمعية أو علمية ينتج عنه معرفة أو يستثمر المعرفة.
- طرق إجراء البحث تتسم بالصلاحيية العلمية.
- تغليب المنافع على المخاطر.
- المراجعة المستقلة من قبل لجنة أخلاقيات البحث العلمي.
- الموافقة المستنيرة حال إجراء البحث على أشخاص أو موافقة الجهة التي يتم اخذ البيانات منها.
- شراكة المجتمع.

أهداف إجراء البحوث في الإطار الأخلاقي:

- أن يسهم في إثراء المعرفة .
- أن يكون له أثر إيجابي ملموس في حل مشكلات المجتمع .
- أن تتفق الفوائد المرجوة من البحث العلمي مع المبادئ الأخلاق وألا تكون الغاية النبيلة للبحوث مبررة لوسيلة غير أخلاقية.
- ألا تتعارض فرضية البحث ومخرجاته مع الإطار الأخلاقي ومبادئ حماية الإنسان والمجتمع الذي يعيش فيه.

ضوابط وشروط إجراء البحوث:

أولاً: فيما يخص فريق البحث:

- أن يكون الباحث مؤهلاً وعلى درجة عالية من الكفاءة والتخصص للقيام بالبحث العلمي وعلى معرفة تامة بالمادة العلمية في موضوع البحث المراد.



وزارة التعليم العالي

المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

- أن يلتزم الباحث بالأسس العلمية والمنهجية في كافة مراحل البحث العلمي.
- أن تتوفر لدى الباحث دراسة وافية عن المخاطر والأعباء التي يتعرض لها الفرد أو الجماعة ومقارنتها بالفوائد المتوقع الحصول عليها من البحث.
- أن يتعهد فريق البحث بتقديم المعلومات المناسبة الكاملة عن طبيعة البحث وغايته والفوائد المرجوة والمخاطر المتوقعة إلى الجهات الرسمية والمبحوثيين.
- أن يلتزم فريق البحث بكافة الأخلاقيات الإسلامية مثل الأمانة والصدق والشفافية والعدل.
- أن يلتزم فريق البحث في حفظ حق المساهمين في البحوث حقهم الأدبي عند نشر البحوث أو حقهم المادي عند الاتفاق على مقابل مادي لمساهماتهم.

ثانياً: فيما يخص المؤسسة:

- أن يتوفر لدى المؤسسة جهاز بحث رقابي (لجنة أخلاقيات البحث العلمي) يتحقق من التزام الباحثين بشروط إجراء البحث ويعتمد مراحلها، ويراجع البحث من الناحية العلمية والأخلاقية.
- أن تضمن توفير البنية المناسبة لإجراء البحوث بكفاءة وفعالية.
- أن تتأكد من سلامة مصادر التمويل وابتعادها عن مواطن الشبهات.
- أن تلتزم المؤسسة بالمحافظة على سرية وأمن المعلومات.

نوعية البحث:

- أن تحقق أهداف البحث تطوير المجتمع والعلم .
- أن يبنى على البحث فائدة تطبيقية للفرد أو المجتمع وليس فقط لمجرد إشباع الفضول العلمي الأكاديمي .
- العمل على تحقيق توازن في مجالات إجراء البحوث الأساسية والمجتمعية.

ضوابط تمويل البحوث:

- ألا يكون قبول الدعم مشروطاً بما يتنافى مع شروط وضوابط البحث العلمي.
- أن يجرى البحث بطريقة علمية ومنهجية صحيحة وان لا يكون للجهة الداعمة أي كانت لأي تدخل في نتائج البحث أو طريقة إجرائه.
- ألا تكون مصادر التمويل محل شبهة أو غير قانونية.
- يجب ألا تتأثر انسيابية عمل البحث ومراحله بالتمويل المالي أو الهدايا المقدمة من الجهة الداعمة.
- يجب ألا تتعرض المعهد لضغوط من جهة التمويل الخارجي.



وزارة التعليم العالي

المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

- أن تتعهد الجهة الممولة للبحث بتوفير الدواء الذي يتم تجربته وتثبت فعاليته غالى نهاية المشروع البحثي دون مقابل.

حالات إيقاف البحث:

- إذا تبين في أي مرحلة من مراحل إجراء البحث أن مقاصد البحث وأهدافه لا تتحقق.
- إذا تبين أن المخاطر المحتملة أو العواقب والصعوبات المتوقعة من البحث تفوق الفوائد.
- إذا تبين أن إجراء البحث يعرض خصوصية وسرية النتائج للمخاطر وانتهاك تلك الحقوق.

شروط التوثيق والنشر والإعلام:

- تقع المسؤوليات الأخلاقية لتوفير ونشر نتائج البحوث على عائق فريق البحث والمعهد.
- عند النشر يجب أن يتم التحقق من توافر المعايير العالمية المعترف بها الخاصة بالتوثيق والنشر.
- لا يجوز الإساءة لسمعة المعهد عند نشر وتوثيق نتائج البحث مع المحافظة على الجوانب السرية.



الجزء الخامس: أخلاقيات مهنة المهندس

الأخلاقيات المهنية للفنيين:

الفنيون يعاونون الجهاز الأكاديمي في أداء العملية التعليمية على أفضل وجه، فهم يمارسون أخلاقيات المهنة كمييار السلوك المهني القويم. وقد تشكلت وتنامت هذه الأخلاقيات تدريجيا الى إن أصبحت معتمدة أدبيا وقانونيا. ويمكن تقديم نموذجا للأخلاقيات المهنية الواجب إتباعها من أمناء المعامل وفنيي الورش على النحو التالي:

- الالتزام بمواعيد الحضور والانصراف المقررة، والانضباط أثناء العمل.
- العمل وفق المبادئ الأخلاقية وتجنب القيام بأي عمل يمكن أن يضر بسمعة المعهد .
- المشاركة الفعالة لأمناء المعامل مع المشرفين على المعامل لمساعدة الطلاب في إجراء التجارب العملية.
- التشغيل السليم للفنيين لماكينات وألات الورش، ومتابعة صيانتها، والتأكد من أنها تعمل بحالة جيدة .
- الحفاظ على عهده من أجهزة المعامل وماكينات الورش، ومتابعة صيانتها، والتأكد من أنها تعمل بحالة جيدة.
- الابتعاد عن استخدام موارد المعامل والورش للأغراض الشخصية، من عدد ومستلزمات عملية وفنية .
- الصبر وحسن التعامل مع الطلاب عند إجرائهم للتجارب العملية بالمعامل، والتمارين الفنية بالورش .
- الاحترام الكامل للتعليمات الخاصة بإجراء التجارب أو تشغيل الماكينات، مراعيًا في ذلك قوانين الأخلاق المهنية، والأمن الصناعي، والصحة المهنية.

الأخلاقيات المهنية للمهندسين:

المهندسون يتطلعون إلى زيادة فعالية مهنتهم، عن طريق الاشتراك في الجمعيات الهندسية، والتعلم من المدارس العلمية والاطلاع على النشرات الهندسية، والتبادل للمعلومات والخبرة مع زملائهم من المهندسين، هذا وبالإضافة على أن المهندس عليه أن يتجنب كل ما شأنه أن يضر بسمعة المهنة وشرفها.

وقد اعتادت نقابة المهندسين المصرية الى القيد المباشر لخريجي كليات الهندسة من الجامعات المصرية المعترف بها من قبل المجلس الأعلى للجامعات وكذلك والمعاهد لمعترف بها من قبل وزارة التعليم العالي كما يجب على المهندس بعد تخرجه من كليات الهندسة والمعاهد العليا الهندسية وانتمائه لنقابة المهندسين المصرية أن يتلو القسم التالي:

“أقسم بالله العظيم أن أؤدى عملي بأمانة وشرف، وأن أحافظ على سر المهنة، وأحترم قوانينها وتقاليدها”



ميثاق شرف مهنة الهندسة:

المهندس يجب عليه ان يلتزم بميثاق شرف المهنة، وهو قانون أخلاقي للمهندسين بهدف الرقى بالمهنة. قد عقدت عد من الاجتماعات لنقابات المهندسين في العالم لوضع ميثاق شرف مهنة الهندسة. وقد اختتمت هذه الاجتماعات بعقد مؤتمر عالمي للمهندسين في نيويورك مؤخراً. وصدر عن هذا المؤتمر ميثاق شرف المهنة ، وهو على النحو التالي (ببعض التصرف):

- اعتراف المهندس بمبادئ الأمانة والعدالة والاحترام المتبادل التي توجه تصرفاته في الحياة .
- مزاولة المهندس لمهنته بموجب مبادئ وقوانين أخلاقية عمادها الشفافية والمصادقية .
- قيام المهندس بمهام مهنته بإخلاص للجمهور وعملائه، وبنزاهة واستقامة للجميع.
- اهتمام المهندس بالصالح العام، والاستعداد لاستخدام مواهب ومعلوماته الخاصة لمنفعة الجنس البشري .
- تعزيز المهندس شرف كمهنته وكرامتها .
- تجنب المهندس الاشتراك في المشاريع المشكوك في صفتها .
- معاملة المهندس لزملائه من المهندسين بالتسامح والعدل.

معايير أداء مهنة الهندسة:

- المهندس يجب عليه أن يلتزم بمعايير أداء مهنة الهندسة للمحافظة على كرامتها، والسلامة في تنفيذها، وهو على النحو التالي:
- الإخلاص المقسم بالنزاهة والعدالة، بما يتناسب والمسئوليات الجسام الملقاة على عاتقه، من أجل حياة أفضل توفر للجنس البشري أسباب اليسر والرفاهية.
- التنافس في نطاق جاد شريف، قوامه الكفاءة وأساسه الجودة، ودعامته المهنة، والبعد عن الوسائل غير المشروعة في الوصول والترقي كالوساطة والرشوة.
- التقدير المحايد للجهود البشري تقديراً سليماً وعادلاً، ووضع الحقوق في نصابها الصحيح، سواء كانت مادية أو معنوية.
- الصراحة العلنية في التعامل المريح، مع الثبات الدائم على الرأي العلمي ولو في غير صالح العمل .
- الإقرار بالأراء في وضوح وثقة، مع عدم الخوض في الموضوعات غير المدروسة
- الامتناع عن الارتجال في العمل الهندسي، وتجنب الانسياق الانفعالي إلى المجالات غير العلمية تحت ضغوط نفسية أو أية مآرب شخصية.



وزارة التعليم العالي

المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

- الرفض البات للمشاركة بالمعلومات العلمية في الأعمال غير المشروعة، أو المدمرة التي قد تضر بالجنس البشرى، وعليه أن يسلم القائمين على ذلك إلى العدالة، ووضعهم في مواجهة مع القانون.
- الاعتزاز بقلب " مهندس " والحفاظ على وضع المهنة السامي، بعدم ترويح شائعات وافتراءات على زميل بدافع الحقد والغيرة. وكذا عدم التستر على زميل يثبت ارتكابه لما يشين بقلبه.
- المشاركة الفعالة في تطوير المهنة، وإثرائها بثمرة جهد دائم لا يتقطع، مساهموا في صرح البشرية التكنولوجية الهائل.



وزارة التعليم العالي

المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

الملاحق

ملحق (1) جدول الاجراءات الرسمية للميثاق الاخلاقي

الاجراءات	جهة الاجراء والمتابعة	جهة الاصدار	الوثيقة
<ol style="list-style-type: none">1. يصدر عضو هيئة التدريس المسئول عن المقرر الدراسي ملف المقرر الدراسي للفصل الدراسي.2. يقوم القسم العلمي بقيادة رئيس مجلس القسم بتقييم أداء عضو هيئة التدريس من واقع البيانات المذكورة بالإضافة لما هو وارد في استبيانات الطلبة وأي شكاوى مقدمة بهذا الخصوص أو تقارير أنشطة خدمة مجتمعية..3. يقوم مجلس القسم بإصدار تقرير يوضح مدى التزام عضو هيئة التدريس ببنود الميثاق الاخلاقي المتعلقة بتلك المواد.	القسم العلمي (منسق البرنامج – منسق الجودة)	القسم العلمي (عضو هيئة التدريس)	ملف المقرر
<ol style="list-style-type: none">1. تقوم إدارة الجودة بجمع المعلومات من الطلبة ، أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة أو الإداريين بخصوص الموضوعات المختلفة عن طريق طرح استبيانات عليهم يتوافر فيها الحيادية والمنطقية.2. بعد جمع الاستبيانات، تقوم إدارة الجودة بعمل الاحصائيات والمدلولات العلمية لها.3. ترسل إدارة الجودة تلك البيانات للأقسام العلمية لادراجها ضمن مراحل التقييم المختلفة.	إدارة المعهد - القسم العلمي (منسق البرنامج – منسق الجودة)	وحدة ضمان الجودة بالمعهد	استبيان الرأي
<ol style="list-style-type: none">1. تقوم إدارة المعهد بتشكيل لجان كنترول والفرق المختلفة بالمعهد، وتصدر القواعد المنظمة لعمل الكنترول من واقع القوانين واللوائح المعمول بها وأي تعليمات ترد بهذا الشأن كما تنبه المكلفين بذلك بضرورة الالتزام بالميثاق الاخلاقي.2. تقوم اللجان المشكلة بالقيام بالاعمال المنوطة بها طبقا لما سبق.3. بعد الانتهاء من أعمالها، تصدر لجان الكنترول المكلفه تقارير لتبيان كافة مراحل العمل وأي شكاوى قد وردت اليها واسلوب	لجان الكنترول	إدارة المعهد	تشكيل لجان الكنترول والقواعد المنظمة للعمل به
<ol style="list-style-type: none">1. تقوم إدارة رعاية الطلاب بإعلان عن خريطة الأنشطة الطلابية بالمعهد خلال العام الدراسي وذلك في أوله.2. تقوم إدارة رعاية الطلاب بتنفيذ ومتابعة الأنشطة الطلابية المختلفة طبقاً للتوقيعات المعلنة وفي المجالات المعلنة، مع القيام بالاعلان في الاقسام وحث الطلاب على الاشتراك فيها.3. بعد الانتهاء من فعاليات كل نشاط تقوم إدارة رعاية الطلاب بإصدار تقرير عن النشاط يتم تسليمه لإدارة المعهد مع تسليم نسخ للأقسام العلمية للاطلاع وتقييم التجربة.	إدارة المعهد	– إدارة رعاية الطلاب	تقرير عن الأنشطة الطلابية
<ol style="list-style-type: none">1. يقوم مجلس القسم بتسمية عضو هيئة تدريس لكل فرقة كرائد طلابي.2. يقوم الرائد الطلابي بالتواصل مع الطلبة ومتابعة أحوالهم التعليمية والاجتماعية.3. يقوم الرائد الطلابي بكتابة تقارير عن نشاط الريادة الطلابية تتناول أي موضوعات تمس الطلبة في الفرقة لعرضها على مجلس القسم.4. يقوم مجلس القسم بدراسة التقارير المقدمة واتخاذ الاجراءات التصحيحية أو الوقائية لمعالجة الموضوعات المطروحة.	ادارة القسم العلمي	المرشد الأكاديمي بالقسم	تقرير ارشاد أكاديمي



وزارة التعليم العالي

المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

تقرير مخالفة نظام الامتحانات	مراقبي الادوار	إدارة الشؤون القانونية	
			<ol style="list-style-type: none">1. تقوم إدارة المعهد بتشكيل لجان مراقبة الامتحانات شاملة اللجان والأدوار.2. يقوم مراقب المبنى بمتابعة حسن سير عملية الامتحانات طبقاً للقواعد الموضوعة.3. في حالة وجود أي مخالفة للنظام الموضوع، يقوم مراقب المبنى بإصدار تقرير يوضح فيه نوع المخالفة وبيان المسئول عنها لعرضه على إدارة المعهد.4. تقوم إدارة المعهد بدراسة المخالفة المعروضة عليها واتخاذ الاجراءات التصحيحية او الوقائية لها وإحالة المخالفين المسؤولين عن تلك المخالفة للشؤون القانونية لاتخاذ اللازم إذا لزم الأمر.
تقرير عن أنشطة خدمة المجتمع	ادارة القسم – إدارة رعاية الطلاب	إدارة المعهد	<ol style="list-style-type: none">1. يصدر مجلس القسم قائمة بالأنشطة المجتمعية التي يرغب في تنفيذها في العام الدراسي.2. تضاف رغبات الأقسام لمقترحات إدارة رعاية الطلاب وتعرض على إدارة العهد لإقرارها في حالة الموافقة عليها.3. تقوم إدارة رعاية الطلاب بالاشتراك مع مجلس القسم بالتنسيق والتنفيذ لفعاليات نشاطك خدمة المجتمع .4. بعد الانتهاء من فعاليات كل نشاط تقوم إدارة رعاية الطلاب بإصدار تقرير عن النشاط يتم تسليمه لإدارة المعهد مع تسليم نسخ للأقسام العلمية للاطلاع وتقييم التجربة.



وزارة التعليم العالي

المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

ملحق (2) نموذج الإبلاغ عن مخالفة لبنود (الميثاق الأخلاقي- حقوق الملكية الفكرية والنشر)

اسم مقدم الشكوي

المسمى الوظيفي أو الصفة

تاريخ تحرير الشكوي

موضوع الشكوي

دلائل مؤيدة لموضوع الشكوي

(مستندات أو أسماء شهود للواقعة)

وسيلة اتصال بالشاكي

توقيع مقدم الشكوي

قرار أو إحالة إدارة المعهد

--

التوقيع



وزارة التعليم العالي

المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

ملحق (3) نماذج اللوحات الارشادية والتحذيرية

تنبيه لافتة تحذيرية في كل الأماكن التي بها حاسوب تحمل عبارة:

أجهزة الحاسب الآلي في هذا المكان تستخدم برامج أصلية يوفرها المعهد اعترافا بحقوق الملكية الفكرية ولا تحتوي على أي برامج منسوخة والمخالف يقع تحت طائلة القانون

تنبيه لافتة تحذيرية في كل الأماكن التي بها آلة تصوير ضوئي أو مسح إلكتروني تحمل عبارة:

في هذا المكان لا يتم نسخ أجزاء كاملة من المراجع أو الكتب أو الرسائل العلمية والمخالف يتعرض المساءلة القانونية

تنبيه لافتة تحذيرية في قاعات المكتبة تحمل عبارة:

جميع الكتب في هذا المكان تم شراؤها أو قبولها كهدية من دور نشر معتمدة ولها رقم إيداع دولي



ملحق (4) نماذج اللوحات الدعائية

يتم تثبيت لوحات إعلانية في المدرجات الرئيسية والممرات بالمباني والمكتبة وأماكن استخدام الحاسب الآلي وأماكن التصوير تحمل عبارات توعية متنوعة مثل:

حفاظك على حقوق الملكية الفكرية يشجع على استثمار العلم والتكنولوجيا في خدمة مجتمعنا ووطننا

حفاظك على حقوق الملكية الفكرية للآخرين يضمن لك حماية حقوقك في الإبداع والمساهمة في التطوير والرقي

حفاظك على حقوق الملكية الفكرية للآخرين واعترافك بحقهم يدفعهم ويشجعهم على الإبداع والاستمرار في إسهاماتهم العلمية

حافظ على حقوق الآخرين وشارك في حمايتها توفر وسط خالي من المنازعات يشجع على الإبداع والتفكير الخلاق



ملحق (5) الالتزام بحماية حقوق الملكية الفكرية والنشر

إجراءات المحاسبة والمسائلة للمحافظة على حقوق الملكية الفكرية والنشر والأخلاقيات:

- يلتزم المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا بالتجمع الخامس بجميع اقسامه والمكتبة الملحقة به بتطبيق جميع احكام القانون رقم 82 لعام 2002 الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية والنشر
- حظر استخدام برامج الحاسبات الآلية الجاهزة غير المرخصة على الأجهزة الموجودة بمعامل الحاسبات الآلي للطلاب والأقسام العلمية والإدارية بالمعهد.
- عدم السماح للعاملين بالمعهد بنسخ المصنفات المحمية بحقوق المؤلف أو الناشر كتب، مؤلفات، مراجع، بما يشكل اعتداء على حقوق المؤلف أو الناشر.
- يسمح لطلاب المعهد بالتصوير الضوئي لما يعادل (10 - 20) من مجمل أي كتاب أو مرجع متمتع بحماية رقم إبداع محلي أو دولي (ISBN) لأغراض الاستنكار والبحث ولا يسمح بتداول هذه النسخة الشخصية سواء كانت ورقية أو الكترونية.
- يسمح لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بعرض المواد التعليمية المنقولة من أجزاء محددة من المراجع العلمية أو الدوريات العالمية المتوفرة في المكتبة أو المواقع الإلكترونية أو البرامج التلفزيونية في قاعات التدريس للأغراض التعليمية شريطة ذكر اسم المؤلف وعنوان المصنف.
- يجوز لمكتبة المعهد تصوير نسخة وحيدة من أي مصنف بغرض الحفاظ على النسخة الأصلية المفقودة أو التالفة التي يصعب الحصول على نسخة بديلة أخرى لها.
- وضع إرشادات للمتريدين على المكتبة لمراعاة التزامهم بالقواعد المنصوص عليها في القانون رقم 82 السنة 2002 الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية مع عقد ندوات ولقاءات مفتوحة لنشر ثقافة حقوق الملكية الفكرية وأهميتها وضرورة الالتزام بها.
- يتم إعلام جميع المكتبات ومراكز التصوير الضوئي المرخص لها بالعمل داخل المعهد بالإجراءات والقواعد الواردة في هذا النموذج مع إلزامها بها، وفي حالة وقوع مخالفة لهذه الإجراءات يبلغ أ.د. عميد المعهد بالواقعة لاتخاذ اللازم.
- لا يسمح ببيع أو تداول كتب أو مذكرات دراسية تحمل اسم صاحبها داخل الكلية دون أن تكون متمتعة بحماية رقم إبداع محلي أو دولي (ISBN) ويسمح بتداول المذكرات الدراسية التي يقوم المحاضر او الكلية بتجهيزها للطلاب للأغراض التعليمية دون أن تكون منقولة مباشرة أو منسوخة بالكامل من أحد المراجع على ان تكون معتمدة من مجلس القسم المختص.
- يقوم المعهد بنشر الوعي بالقواعد والقوانين المنظمة للحفاظ على حقوق الملكية الفكرية والنشر بين أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والطلاب والإداريين وذلك عن طريق توزيع هذا النموذج ووضعه على الموقع الإلكتروني للمعهد.